

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

قرار رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢١

بتعديل بعض أحكام قرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٦

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون تنظيم الاتصالات ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة الاتصالات والمعلومات ؛
وعلى قرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٦
بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٨ ؛

وعلى مذكرة السيد الدكتور الرئيس التنفيذى للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف إلى عجز المواد الأولى والثانية والثالثة من القرار رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٦

المشار إليه ، النصوص الآتية :

الفقرة الأخيرة من المادة الأولى :

«وفيما عدا المنازعات التى يكون الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات طرفاً فيها ،
يجوز للجهاز بناءً على اتفاق أطراف النزاع - ودون الإخلال بحق أى طرف فى اللجوء مباشرة
إلى التقاضى - النظر فى منازعات خدمات تسجيل أسماء الدومين باللغة العربية
تحت الدومين العلوى الدولى «دوت مصر» وتسويتها بواسطة هيئة يتم تشكيلها
وفقاً لهذا القرار» .

الفقرة الاخيرة من المادة الثانية :

« كما تختص بإدارة وتسهيل إجراءات نظر المنازعات خدمات تسجيل أسماء الدومين باللغة العربية تحت الدومين العلوى الدولى «دوت مصر» ، والمعروضة على الجهاز بموجب اتفاق صريح بين أطراف النزاع وبناءً على طلب أى منهم» .

الفقرة الاخيرة من المادة الثالثة :

« وتنحصر طلبات الشاكى فى المنازعات المتعلقة بخدمات تسجيل أسماء الدومين باللغة العربية تحت الدومين العلوى الدولى «دوت مصر» فى طلب إلغاء اسم الدومين أو نقل التسجيل باسم الشاكى» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

عاطف حلمى